الكلمتين او الاسناد نسبة احد الكلمتين حقيقة او حكما الى الاخرى
بحيث يفيد المخاطب افادة تامة فقوله لفظ يتناول المهملات والمفردات
والمركبات الكلامية وغير الكلامية وبقيد تضمن الكلمتين خرجت
المهملات والمفردات وبقيد الاسناد خرجت المركبات الغير الكلامية
مثل غلام زيد ورجل فاضل وبقيت المركبات الكلامية سواء كانت
خبرية كضرب زيد وضربت هند وزيد قائم او انشائية مثل اضرب
ولا تضرب فان كل واحد منهما يتضمن كلمتين احدهما ملفوظة
والاخرى منوية وبينهما اسناد يفيد المخاطب فائدة تامة وحيث
كانت الكلمتان اعم من ان تكونا كلمتين حقيقة او حكما دخل في الحد
مثل زيد ابوه قائم او قام ابوه او قائم ابوه فان الاخبار فيها مع انها
مركبات في حكم الكلمة المفردة اعني قائم الاب ودخل فيه ايضا جسق
مهمل وديز مقلوب زيد مع ان المسند اليه فيهما مهمل لكنه في
حكم هذه اللفظة اعلم ان كلام المص ظاهر في ان نحو ضربت زيدا
قائما مجموعه كلام بخلاف كلام صاحب المفصل حيث قال الكلام هو
المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى فانه صريح في ان
الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه ثم اعلم ان صاحب
المفصل وصاحب اللباب ذهبا الى ترادف الكلام والجملة وكلام
المص ايضا مشعر الى ذلك فانه قد اكتفى في تعريف الكلام بذكر الاسناد
مطلقا ولم يقيده بكونه مقصودا لذاته ومن جعله اخص من الجملة
قيده به فيصدق الجملة على الجمل الخبرية الواقعة اخبارا او صلات
خلاف الكلام وفي بعض الحواشي ان المراد بالاسناد هو الاسناد
المقصود لذاته وح تكون الكلام عند المص اخص من الجملة و لا
ولا يتاتى اى لا يحصل ذلك اى الكلام الا في ضمن اسمين احدهما
مسند والاخر مسند اليه او في ضمن اسم مسند اليه وفعل مسند

Copyright © King Saud University